قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٢٩ الخاص بالمعونة المقدمة من الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل تكاليف تنفيذ خطة التعداد العام للسكان والإسكان لعام ٢٠٠٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التخطيط والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/٢٩ الخاص بالمعونة المقدمة من الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل تكاليف تنفيذ خطة التعداد العام للسكان والإسكان لعام ٢٠٠٦ بين حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التخطيط والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ شعبان سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٦ م)

حسنى مبارك

المرجع : ف/٤٠٥ /٩٨٧ التاريخ : ٢٠٠٦/٤/٢٩

معالى السيدة فايزة أبو النجا المحترمة
وزيرة التعاون الدولى
وزارة التعاون الدولى
القاهرة - جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن المعونة المقدمة من الصندوق العربى للمساهمة فى تمويل تكاليف تنفيذ خطة التعداد العام للسكان والإسكان لعام ٢٠٠٦

بالإشارة إلى المراسلات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التخطيط والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى (ويشار إليه فيما يلى بـ "الصندوق العربى") بشأن طلب معونة للمساهمة فى تمويل تكاليف تنفيذ خطة التعداد العام للسكان والإسكان لعام ٢٠٠٦ ، يسرنى إفادتكم بموافقة الصندوق العربى على تخصيص مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ د. ك. (خمسمائة ألف دينار كويتى) كمعونة لا تسترد للمساهمة فى تمويل تكاليف تنفيذ خطة التعداد المذكورة ، وأود أن أبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة .

اولا : مقدار المعونة :

يقدم الصندوق العربى إلى حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التخطيط (ويشار إليها فيما يلى بـ "الوزارة") ، وفقا لأحكام هذا الخطاب ، معونة لا تسترد مقدارها ٥٠٠,٠٠٠ د.ك. (خمسمائة ألف دينار كويتى) ، (ويشار إليها فيما يلى بـ "المعونة") ، ولن تتعدى التزامات الصندوق العربى مبلغ المعونة .

ثانيا: هدف المعونة:

تهدف المعونة إلى المساهمة فى تمويل تكاليف تنفيذ خطة التعداد العام للسكان والإسكان فى جمهورية مصر العربية لعام ٢٠٠٦ (ويشار إليها فيما يلى بـ"خطة التعداد").

ثالثا: تحديد المسؤوليات:

١ - يمثل حكومة جمهورية مصر العربية معالى وزيرة التعاون الدولى ، وذلك فى كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب وأى تعديلات لاحقة بشأنه .

٢- تضطلع وزارة التخطيط بالإشراف العام على تنفيذ المعونة ، ويكون الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء (ويشار إليه فيما يلى بـ "الجهاز") هو الجهة المستفيدة من المعونة والمسؤول عن تنفيذ خطة التعداد بالتنسيق مع وزارة التخطيط .

رابعا: استخدام حصيلة المعونة:

تستخدم حصيلة المعونة للمساهمة فى تمويل احتياجات تنفيذ خطة التعداد من الأجهزة والمعدات والبرامج اللازمة لجمع وتحليل ونشر بيانات التعداد ، ومنها أجهزة الحاسوب اللازمة لإدخال ومعالجة بيانات التعداد ، وأجهزة جمع وتخزين البيانات ، وأجهزة وماكينات التصوير والطباعة ، إضافة إلى المساهمة فى تمويل برامج ودورات التدريب الخارجى والداخلى فى مجالات التعداد المختلفة .

خامسا: اسلوب تنفيذ المعونة:

يتولى الجهاز القيام بكافة إجراءات وترتيبات المناقصات والشراء والتعاقد المتعلقة بالاحتياجات الوارد ذكرها فى البند رابعًا ، وذلك بالتنسيق مع الوزارة والتشاور مع الصندوق العربى والحصول على موافقته الخطية المسبقة ، وإعداد طلبات السحب من حصيلة المعونة مدعمة بالوثائق والمستندات المؤيدة لها وتقديمها للصندوق العربى .

سادسا: السحب من المعونة:

١- يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقًا لأحكام البند ثامنًا من هذا الخطاب ، وينتهى حق السحب منها فى ٢٠٠٧/١٢/٣١ ، أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى .

٢- عند نفاذ المعونة ، يقوم الصندوق العربى بتحويل (٥٠٪) من قيمتها كدفعة مقدمة إلى حساب خاص يقوم الجهاز بفتحه لدى مصرف مقبول للصندوق العربى ، وذلك للصرف على تنفيذ خطة التعداد . وتتم تغذية الحساب الخاص بذات المبالغ التى يتم إنفاقها ، أو بالمبالغ المطلوبة لسداد دفعات مقدمة يكون قد تم الاتفاق عليها وفق الأسلوب الوارد فى البند خامسًا من هذا الخطاب ، شريطة أن يقوم الجهاز بتقديم بيانات وافية ومستندات موثقة مقبولة للصندوق العربى تثبت أن الإنفاق قد تم وفقًا للأحكام والشروط الواردة فى هذا الخطاب .

سابعًا : المتابعة والتقارير :

١ - يقدم الجهاز إلى الصندوق العربى تقارير دورية فنية ومالية عن تقدم العمل فى تنفيذ المعونة كل ستة أشهر فى منتصف ونهاية العام الميلادى ، كما يقوم بالتشاور مع الصندوق العربى ، ويأخذ فى الاعتبار ملاحظاته على تنفيذ المعونة .

٢ - يقدم الجهاز تقريراً ختاميًا ماليًا وفنيًا يتضمن البيانات المالية المدققة للمعونة ويبين أوجه استخدام حصيلتها ومدى تحقيق أهداف المعونة .

ثامنًا : نفاذ المعونة :

تصبح المعونة موضوع هذا الخطاب نافذة لأغراض السحب اعتباراً من تاريخ إعلان نفاذها من قبل الصندوق العربى ، وذلك بعد استلامه أدلة وافية تفيد :

١- أن الحساب الخاص المذكور فى البند سادسًا أعلاه قد تم فتحه ، وأن الأشخاص المخولين بالتوقيع على طلبات السحب قد تم تحديدهم ، و .

٢ - أن المعونة قد أصبحت نافذة من قبل حكومة جمهورية مصر العربية .

تاسعًا : تعديل الشروط الواردة فى خطاب التفاهم :

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين وزارة التعاون الدولى والصندوق العربى .

عاشرًا : وقف السحب من المعونة وإلغائها :

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة فى حالة الإخلال بأى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب ، وذلك إلى أن تتم إزالة الأسباب التى أدت إلى وقف السحب ، كما يجوز له إلغاؤها إذا ظل أى من تلك الأسباب قائمًا ، شريطة ألا يترتب على ذلك أى مساس بالتزامات سابقة يكون الجهاز قد ارتبط بها بموافقة الصندوق العربى ، وفقًا لأحكام هذا الخطاب .

وفى حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة أعلاه ، يرجى التكرم بتوقيع أصلى هذا الخطاب ، وإعادة أحدهما إلينا ، والعمل على استكمال شرطى النفاذ الوارد ذكرهما فى البند سادسًا أعلاه وذلك حتى يتسنى للصندوق العربى اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء فى هذا الخطاب ،،

فايزة أبو النجا

وزيرة التعاون الدولى

جمهورية مصر العربية